



A

Distr.
LIMITED

A/SPC/46/L.16
15 November 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة

NOV 16 1991

1991 A/P.1

الدورة السادسة والأربعون
اللجنة السياسية الخاصة
البند ٧٣ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

افغانستان ، اندونيسيا ، باكستان ، بروتني
دار السلام ، بفنلاديش ، زامبيا ، كوبا ، مالي ،
ماليزيا ، الهند ، باكستان ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

اللاجئون الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية
التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967

، لن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن رقم ٣٣٧ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ ،

ولذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٧٩٢ جيم (د - ٢٦) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٣٩٣ جيم (د - ٢٧) المؤرخ ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٠٨٩
جيم (د - ٢٨) المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣٢١ دال (د - ٣٩) المؤرخ
في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤١٩ جيم (د - ٣٠) المؤرخ في ٨ كانون الأول /
ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٥/٢١ هـ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، و ٩٠/٣٢ جيم
المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٢/٣٣ هـ المؤرخ في ١٨ كانون الأول /
ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٥٢/٣٤ دال المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١٢/٣٥
دال المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١٤٦/٣٦ دال المؤرخ في ٦
كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ،

و ١٣٠/٣٧ هـ و طاء المؤرخين في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٨٣/٢٨ هـ و ياء المؤرخين في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٩٩/٣٩ هـ و ياء المؤرخين في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٥/٤٠ هـ و ياء المؤرخين في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٦٩/٤٢ هـ و ياء المؤرخين في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٦٩/٤٣ هـ و ياء المؤرخين في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٥٧/٤٣ هـ المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤٧/٤٤ هـ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٧٣/٤٥ هـ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام ^(١) ،

وقد نظرت أيضاً في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، الذي يشمل الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١ ^(٢) ،

وإذ تشير الس أحکام الفقرة ١١ من قرارها ١٩٦ (د - ٣) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٤٨ ، وإذ ترى أن تدابير إعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ بعيداً عن ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها تشكل انتهاكاً لحقهم غير القابل للتصرف في العودة ،

وإذ تشير جزءها التقارير الواردة من المفوض العام عن أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي تمعن في سياستها المتمثلة في هدم المأوي التي تسكنها أسر اللاجئين مخالفة بذلك التزام إسرائيل بموجب القانون الدولي ،

١ - تكرر بقوة تأكيد مطالبتها بأن تكف إسرائيل عن ترحيل وإعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، وعن تعمير مأويهم ،

• A/46/536 (١)

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعين ، الملحق رقم ١٣ والإضافة (A/46/13 و Add.1) .

٢ - طلب الى المفوض العام لوكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى ان يوجه عدایته لمعالجة الوضع الشديد الصعبية للاجئين الفلسطينيين في الارض الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ وبناء على ذلك ان يقدم كل خدمات الوكالة الى هؤلاء اللاجئين ،

٣ - طلب الى الامين العام ان يستأنف ، بالتعاون مع المفوض العام ، إصدار بطاقات هوية لجميع اللاجئين الفلسطينيين وتسليمهم في الارض الفلسطينية المحتلة ، بصرف النظر عما اذا كانوا يتلقون او لا يتلقون مؤنا وخدمات من الوكالة ،

٤ - طلب أيضا الى الامين العام ان يقدم ، بعد التشاور مع المفوض العام ، تقريرا الى الجمعية العامة ، قبل افتتاح دورتها السابعة والأربعين ، عن تنفيذ هذا القرار وخاصة عن امتثال اسرائيل للفقرة ١ اعلاه .
